

قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٨٣٥ لسنة ٢٠١٠

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن المعاشرة العامة للدولة :

وعلى قانون نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ :

وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ :

وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٠٧ بتعديل بعض أحكام قانون التعليم :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٣٤ لسنة ٢٠٠٥ في شأن قواعد وإجراءات منح حافز أداء متميز للعاملين المدنيين بالدولة الحاصلين على درجة الدكتوراه وما يعادلها ودرجة الماجستير وما يعادلها :

وبناءً على ما عرضه وزير الدولة للتنمية الإدارية ووزير التربية والتعليم :

قرار

(المادة الأولى)

ينجح شاغلو وظائف التعليم بوزارة التربية والتعليم حافز للأداء العلمي المتميز وذلك بذات الفئات والشروط والأحكام الصادر بها قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٣٤ لسنة ٢٠٠٥ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يصدر بقرار من وزير الدولة للتنمية الإدارية بعد موافقة وزير التربية والتعليم ضوابط استحقاق الحافز وأحوال تخفيضه والحرمان منه .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .
صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٣ ربيع الآخر سنة ١٤٣١ هـ
(الموافق ٢٩ مارس سنة ٢٠١٠ م) .

رئيس مجلس الوزراء
دكتور / احمد نظيف